. @ 480 @

ومنها : شهادة الأرض على الإنسان بما عمل عليها المشار إليه في قوله تعالى : { يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا } . .

ومنها : شهادة المال على صاحبه فيم أنفقه . .

ومنها : شهادة الصيام والقرآن وشفاعتهما لصاحبهما . ونحو ذلك وا تعالى أعلم . .

تنبيه .

في هذا العرض إشعار يتعلق بالقضاء وكمال العدالة ، وهو إذا كان رب العزة سبحانه وتعالى ، وهو على كل شيء شهيد ، وبكل شيء عليم ، وموكل حفظة يكتبون أعمال العباد ، ومع ذلك لم يقض بين الخلائق بما يعلمه منهم ولا بما سجلته ملائكته ويستنطق أعضاءهم ، ويستشهد الرسل على الأمم والرسول صلى ا عليه وسلم على الرسل ، أي بأنهم بلغوا أممهم رسالات ا إليهم ، فلأن لا يقضي القاضي بعلمه من باب أولى . والعلم عند ا تعالى . .

وقد جاء عنه صلى ا عليه وسلم قوله : (إنكم تَحتكمون إليّ َ وإنما أنا بشر أقضي لَكم على نحو ما أسمع ، فمن اقتطعت له شَيئاً من حق أخيه ، فإنما أقطع له قطعة من نَار) الحديث . أي كان من الممكن أن ينزل عليه الوحي ، ولاسيما في تلك القضية بعينها ، إذ قالوا في مواريث درست معالمها ولا بينة بينهما ، ولكن إذا نزل الوحي عليه صلى ا عليه وسلم فيها ، فمن بالوحي لمن يأتي بعده في القضاء ؟ .

ولذا قال صلى ا عليه وسلم (البينة على المدعي ، واليمين على من أنكر) . .

ومعلوم أن البينة فعيلة من البيان ، فتشمل كل ما يبين الحق من شهادة وقرينة ، كما في قصة يوسف من القرائن مع إخوته ومع امرأة العزيز . إلخ . { قُتِلَ أَصْحَابُ الاّ ٍ خْدُودِ * النّارِ ذَاتِ الْوَقُودِ } . قال أبو حيان ، وجواب القسم في قوله تعالى : { وَالسّمَآءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ } ، قيل : محذوف ، فقيل : لتبعثن ونحوه ، وقيل : مذكور ، فقيل : إن الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات ونحوه ، وقيل : قتل ، وهذا نختاره ، وحذفت اللام أي لقتل